NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري
14 يوليو 2012م
للاتصال:
طرابلس، كارولين كولتا 3049 998 91 218+ او press@libya.cceom.org
اطلنطا، ديبورا هايكس 5124 420 404 1+

مركز كارتر يهنيء الليبيين بمناسبة عقد الانتخابات التاريخية

لقد اتاحت انتخابات 7 يوليو فرصة تاريخية لليبيين للتصويت في اقتراع وطني حقيقي لاول مرة في ستة عقود تقريبا. ولقد تشرف مركز كارتر بالدعوة التي وجهت له لمراقبة الانتخابات وهو يهنيء الشعب الليبي والمفوضية الوطنية العليا للانتخابات والمجلس الوطني الانتقالي على تفانيهم وجهودهم لدعم الانتقال الديمقراطي لليبيا.

ان انعقاد الانتخابات يمثل انجازاً رائعاً يفخر به الليبيين بحق. بالرغم من عدم وجود تجربة للبلد بالانتخابات وانشاء المفوضية العليا للانتخابات في شهر يناير 2012 فقط، فلقد تمكنت مفوضية الانتخابات من إجراء اقتراع في بيئة حساسة سياسياً ومن المرجح أن تكون متقلبة. ويظهر حماس الناخبين الليبيين وموظفي الإنتخابات في يوم الإنتخاب أهمية تفانيهم والعمل الدؤوب الجاد من أجل انجاح التحول الديمقراطى.

قال الرئيس الامريكي السابق جيمي كارتر بالنيابة عن مركز كارتر " أشكر الشعب الليبي والسلطات الانتقالية علي الحفاوة والترحيب والتعاون التي حظي بها مراقبينا خلال الانتخابات الوطنية يوم السبت، لقد تاثرنا بشدة من التصميم والعزم الوطني الذي اظهره الشعب الليبي لبناء ليبيا جديدة ، خالية من الطغيان قادرة على ان تلحق اخيرا باسرة الدول الديمقراطية سعيا للحرية والكرامة والعدالة لكل الناس".

أن عملية الفرز تعد عملية معقدة وستستغرق زمناً من أجل استكمالها في الوقت الذي تستمر فيه عملية الفرز، يشجع مركز كارتر الليبيين على التحلي بالصبر ريثما تنجز المفوضية العليا للانتخابات الفرز وتصدر النتائج الاولية.

على اثر الدعوة الموجهة من المفوضية العليا للانتخابات، أنجز مركز كارتر مهمة لمراقبة الانتخابات (محدودة النطاق) معتمدا 45 مراقباً من 21 بلداً وقام بنشر 16 فريقاً من المراقبين في يوم الانتخاب. تجدر الاشارة الى ان الفريق الاساسي وصل في شهر مايو ثم لحقه مراقبين على المدى المتوسط والقصير في يونيو ويوليو من اجل تقييم التحضيرات الانتخابية والاقتراع والعد.

حالت اعتبارات امنية دون نشر المراقبين في بعض المناطق واقتصروا في تحركاتهم بأماكن اخرى لذلك يعتبر تقييم المركز ذا طبيعة محدودة ولا يقدم تقييما شاملا لمصداقية العملية الانتخابية في ليبيا ككل. ان مركز كارتر يشاطر نتائجه وتحليله مع المفوضية الوطنية العليا للانتخابات في روح من التعاون من أجل تحسيين جودة الانتخابات المستقبلية ودعماً للانتقال الناجح الى الديمقراطية. سيصدر المركز تقريرا شاملا حول الملاحظات والتقييمات الانتخابية في وقت لاحق من هذه السنة ويتطلع لحوار بناء ومنفتح مع الشعب الليبي والسلطات الليبية.

في يوم الانتخاب زار المراقبون التابعون لمركز كارتر اكثر من 160 محطة انتخاب في 11 دائرة رئيسية من اجمالي 13 بما فيها فرق في اجدابيا والبيضاء والزاوية وغريان والخمس وبنغازي وسبها وصبراته وطبرق وطرابلس وزوارة.

حدد المجلس الوطني الانتقالي جدولاً طموحاً للانتخابات والذي سعت المفوضية العليا للانتخابات الايفاء به. تم اجراء التدريب ونشر اللوائح في اطار زمني قصير ، لم يستكمل بعض التدريب لموظفي الاقتراع وتم استكمال جوانب هامة من الاطار القانوني في الايام القليلة التي سبقت الانتخابات.

وبالرغم من هذه التحديات ، تم تسليم المواد في الوقت المناسب وتم تسيير محطات الاقتراع بشكل حسن وبكفاءة. ظهر موظفو الاقتراع بانهم تلقوا تدريباً جيداً واجروا الانتخابات بكل حماسة بطريقة محايدة ومهنية.

بدلت المفوضية جهوداً دؤوبة واستثنائية في سبيل اجراء الانتخاب في جميع المواقع رغم الحوادث الامنية في فترة الانتخابات الانية وفي يوم الانتخاب. كانت هناك اعتداءات على مقرات المفوضية العليا للانتخابات في بنغازي وطبرق واجدابيا كما تم الاعتداء على طائرة مروحية عسكرية تستخدمها المفوضية العليا للانتخابات لتسليم مواد الانتخابات مما اسفر عن حالة وفاة واحدة.

ان هذه الاحداث، مقترنة مع الاعتداءات على محطات الاقتراع في بنغازي وقمينيس واجدابيا في يوم الانتخاب، شوهت العملية الانتخابية في هذه المناطق ومع ذلك تمكنت المفوضية من استبدال المواد المتضررة وفتحت نسبة 94% من مراكز الاقتراع ابوابها في صباح يوم الانتخاب. كما تم فتح مراكز اضافية في وقت لاحق من نفس اليوم وفي اليوم التالي.

ظهر الناخبون مصممين على تحدي هذه الافعال الرامية الى تعطيل الانتخابات وتخريبها، وشاركوا بالادلاء باصواتهم.
وردت تقارير مفادها انه في بنغازي قام ناخبون عزل بتشكيل طوق حول محطات الاقتراع لحماية حق جميع الناخبين المسجلين للمشاركة في العملية الانتخابية.
اما في مراكز الاقتراع الواقعة في اماكن اخرى من البلاد والتي زارها مراقبو مركز كارتر فلقد كانت هادئة حيث اصطف الناخبون بكل صبر وفي العديد من الحالات كانوا يبتهجون ويحتفلون بحقهم في التصويت.

ان تأسيس ونمو منظمات المراقبين المحليين كان مشجعا. حيث راقب المراقبون الليبيون العملية في 75% من مواقع الاقتراع (تقريباً) التي زارها مراقبو مركز كارتر.

تجدر الاشارة الى ان اكثر من 10,000 ممثل للكيانات السياسية والمرشحين الافراد سجلوا من اجل مراقبة الانتخابات. وفي الوقت الذي ينضج فيه النظام السياسي والاحزاب السياسية، يشجع مركز كارتر ويحث وكلاء الاحزاب والمراقبين المحليين على لعب دور فعال وبشكل اكبر في مراقبة الانتخابات من اجل ضبط العمليات الانتخابية وزيادة شفافية ومصداقية التصويت.

يقدم مركز كارتر التوصيات التالية كي تؤخذ بعين الاعتبار في الانتخابات المستقبلية

- توحيد قانون الانتخابات كي يتضمن اجراءات العد والفرز وكذلك كافة الجوانب الاخرى للاطار القانوني.
- تشجيع بناء توافق للشعب الليبي المتنوع من اجل ضمان نظام انتخابي شاملاً جامعاً و تمثيل عادل لكل مواطنيه.
- تحسين عمل المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ووزارتي الداخلية والدفاع من اجل تنسيق الامن الرسمي للانتخابات وتطوير خطط امنية قوية.
- تطوير اجراءات تسوية الخلافات الانتخابية والهيئات القضائية بما يمكن من العلاج الناجع الفعال للطعون والاستئنافات من طرف الناخبين والمرشحين.
- عند صياغة الدستور الجديد والانتخابات المستقبلية السماح بوقت كاف للتحضيرات والمداولات والمشاورات العامة.
- تطبيق الدروس الهامة المستفادة خلال العملية الانتخابية للمؤتمر الوطني العام على النشاطات الانتخابية المستقبلية ودعم التطور الديمقراطي المستمر لليبيا.

وترد هذه التوصيات في بيان مركز كارتر الكامل

انجز مركز كارتر تقييم العملية الانتخابية في اطار الاعلان الدستوري المؤقت والقوانين واللوائح الليبية المتعلقة بالانتخابات والتزامات البلد الدولية المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية والمشاركة السياسية.

لقد تحصل مركز كارتر على الاعتماد الرسمي من المفوضية الوطنية العليا للانتخابات في مايو 2012 ورحب به كل من اعضاء المجلس الوطني الانتقالي و الكيانات السياسية والمجتمع المدني. ان مركز كارتر لاينتمي لاي حزب ويقوم بنشاطاته طبقا لاعلان المباديء لمراقبة الانتخابات الدولية المعتمد في الامم المتحدة في عام 2005 .

"يعد مركز كارتر منظمة غير حكومية غير ربحية ، ساعد في تحسين نوعية الحياة لشعوب اكثر من 70 بلدا من خلال حل النزاعات ومناصرة الديمقراطية وحقوق الانسان والفرص الاقتصادية و النهوض بالعناية بالصحة الذهنية وتعليم الفلاحين في الدول النامية بهدف زيادة الانتاج. هذا ولقد راقب مركز كارتر اكثر من 90 انتخابا في 36 دولة. تجدر الاشارة الى ان الرئيس الامريكي السابق جيمي كارتر مع زوجته روزالين اسسا هذا المركز في عام 1982 بالمشاركة مع جامعة ايموري للنهوض بالسلام والصحة في جميع انحاء العالم."

THE CARTER CENTER

بيان عن الإستنتاجات الأولية

خلفية سياسية

لقد اتاحت انتخابات السابع من يوليو 2012 فرصة تاريخية لليبيين للتصويت فى اقتراع وطني حقيقي لأول مرة فى ستة عقود تقريباً. خلال حكم العقيد معمر القذافي أرتكز النظام السياسي،بشكل أساسي على المشورة الشعبية ، و لكن في واقع الأمر لم يسمح اطلاقاً بأى نوع من الانتخابات او الاختيار السياسي

جاءت ثورة 17 فبراير 2011 الشعبية ضد نظام القذافي، بعد 42 سنة من الحكم المتسلط انطلقت هذه الثورة كمظاهرة عفوية ضد اعتقال احد محامي حقوق الانسان بالبلاد فى مدينة بنغازي إلا انها سرعان ما انتشرت عبر البلاد. تفاقمت التظاهرات و أدت الى صراع مسلح و تدخل عسكري من الناتو انتهى بموت القذافي في العشرين من اكتوبر عام 2011.

ووعياً منها بالتحديات السياسة والاقتصادية التي قد تواجهها البلاد فى اعقاب هذا النزاع ، قامت المعارضة الليبية بإنشاء مؤسسات مؤقتة يمكن ان تقدم الارشاد والتوجيه وبعض الاستمرارية السياسية . كان أهمها المجلس الوطنى الانتقالى الذى أتخذ أولاً من بنغازى مقراً له ،و انتقل بعد ذلك الى طرابلس عند نهاية النزاع. خلال هذا النزاع، صاغ المجلس الوطنى الانتقالي خارطة طريق لمستقبل البلد السياسى وضع فيها تصوراً للانتخابات الوطنية لخلق جمعية تأسيسية وفى النهاية لصياغة دستور جديد. أن النهاية السريعة لهذا النزاع والتحديات الجسيمة بشأن اقامة دولة جديدة على أنقاض نظام القذافى وغياب الخبرة والتجربة حول تنظيم الانتخابات جعل ليبيا، منذ فترة مبكرة، تطلب المشورة والخبرة الدولية من أجل المساعدة فى تنظيم الانتخابات الوطنية.

حقيقة أن المجلس الوطني الانتقالى تم تعيينه بشكل ذاتي تعنى أنه لم يتمتع إلا بشرعية محدودة. وهيمنت على سلطته القسرية ميليشيات متنافسة تم تشكيلها خلال فترة النزاع، والتي لا تزال تمارس النفوذ والسلطة بصفة كبيرة في كافة أنحاء البلاد. وتفاقمت الخطوط السياسية الخاطئة فى البلاد بشكل أكبر بسبب النعرات القديمة والشبهات بين أقاليمها الثلاث ،طرابلس وبرقة و فزان.

ومع ذلك ،نفذت ليبيا الجزء الأول من خارطة الطريق الاصلية التي وضعها المجلس الوطني الانتقالى بشكل سريع للغاية ، وأعلنت أنه سيتم اجراء االنتخابات مجلس تشريعي وطني خلال فترة 240 يوما من إعلان التحرير، الذي بدوره سيقوم باختيار لجنة كتابة الدستور المؤلفة من 60 عضوا. ظهرت على السطح مجموعة كبيرة من الاحزاب والتجمعات السياسية تمثل اراء متعددة في بما فيها تمثيل واسع للمجتمع المدني.

في الفترة التي تسبق الانتخابات، شهدت ليبيا حالة من عدم الاستقرار في مناطق معينة من البلاد. الانقسامات التاريخية القديمة بين طرابلس وبرقة، و تهميش أقليات التوبو والطوارق ، بالاضافة الى استمرار وجود قوة الميليشيات المحلية أدى إلى عدد من الحوادث المسلحة في الكفرة، جبال نفوسة ، وأحيانا في جميع المدن الكبرى.

سلطت هذه الحوادث الضوء مرة أخرى على عدم مقدرة الحكومة السيطرة على نحو فعال على القتال بين الجماعات المختلفة داخل البلد.من هذه الصراعات، استمرار المحاولات للحد من سلطة الحكومة المركزية في ليبيا هي من الناحية التاريخية الأكثر أهمية. انشاء المملكة ليبيا في عام 1951 خلق نظاما فيدراليا أعطى قوة كبيرة لمختلف المحافظات. في حين تم التخلي عن هذه الصيغة الاتحادية لصالح شكل وحدوي من الحكومة في عام 1963، انعشت بعض الجماعات داخل برقة فكرة الفدرالية في نهاية الصراع في البلاد في اكتوبر 2011. اخذا حساسية موضوع زيادة الطلب على شكل ما من أشكال الحكم الذاتي لبرقه، أصر المجلس الانتقالي على أن الفيدرالية ليست مناسبة لليبيا في طريقها إلى انشاء مجتمع سياسي.

إن انتخاب الجمعية التأسيسية يقدم اول خطوة اساسية و لكن حساسة فى خروج ليبيا من نزاع دموي الى حكومة ديمقراطية. مازال البلد يواجه تحديات سياسية كبرى في الوقت الذى يسعى فيه الى صياغة دستور جديد يرسم مجتمعاً سياسياً ديمقراطيا يكون لمواطنيه صوتاً ذا مصداقية في عملية صنع القرار للبلد.

الاطار القانوني

من الضروري وضع اطار قانوني شامل لحماية الانتخابات الديمقراطية الحقيقة وتوفير الادارة الناجعة والفاعلة لها، حيث يضمن هذا الاطار بأن تتخذ الدولة كافة التدابير والخطوات الضرورية لصون حقوق الناخبين في المساواة وحرية التعبير والوصول الى اصلاح فاعل. فضلاً عن ذلك يقلص الاطار القانوني السليم الفساد من خلال تشجيع الشفافية وتوفير الاليات لمعالجة الشكاوي.

ان المجلس الانتقالى كان قد وضع جدول زمني طموح من أجل اجراء الانتخابات . وبالنظر للجدول الزمني الضيق للانتخابات كان الاطار القانوني ملائماً ومكّن من اجراء الانتخابات. وباعتبارها دولة موقعة على عدد من المعاهدات الدولية ، التزمت ليبيا بالفعل باحترام وتعزيز العديد من الحقوق المدنية والسياسية الهامة[1]. بالإضافة الى ذلك وفي أعقاب ثورة 17 فبراير 2011م وتشكيل المجلس الوطني الانتقالى ، تم اصدار تشريعات جديدة وتشكل جمعيها الآن ، الاطار القانوني .

ان الاعلان الدستورى كان قد حدد فترة 240 يوماً (عدلت لاحقاً ل 270 يوماً) من اجل اجراء انتخابات المؤتمر الوطنى العام[2] . اصدر قانون الانتخابات الخاص بالمؤتمر الوطنى العام في

---

[1] ليبيا من الدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية التالية أو المعاهدات، من بين أمور أخرى: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) (صدق 70/15/5)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (صدقت 68/3/7)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) (صدق 89/16/5)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CPRD) (وقعت 08/1/5)؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (70/15/5))؛ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اتفاقية مناهضة التعذيب)) (89/16/5)، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

[2] الإعلان الدستوري، المادة 30

28 يناير 2012[3]. ونظراً للتأخير فى انشائها واجهت المفوضية تحدى اجراء الانتخابات فى فترة قصيرة جداً[4]. هذا الجدول الزمني القصير جداً كان له تأثير على تقريباً جميع نواحى العملية الانتخابية فى القانون الانتخابى حتى الاجراءات التنظيمية والتنفيذ العملى للانتخابات.

الدستور الانتقالي

أصدر المجلس الوطني الانتقالى فى شهر أغسطس 2011م أعلاناً دستورياً أبرز فيه أهم الخطوط التوجيهية للفترة الانتقالية[5]. تنص المادة 30 من هذا الاعلان على اصدار القانون بشأن انتخابات المؤتمر الوطنى العام وتعيين المفوضية الوطنية العليا للانتخابات والدعوة لإجراء الانتخابات الخاصة بالمؤتمر الوطنى العام[6]. أول تعديل للدستور صدر في 13 مارس 2012م عدَّل عدة نقاط من المادة 30 بحيث يختار أعضاء المؤتمر الوطني العام (من خارج أعضائه) هيئة تتكون من 60 شخصاً لصياغة الدستور[7]. وقد نص التعديل الثاني للدستور الانتقالى على ان تتألف الهيئة النظامية لصياغة القانون من 20 عضواً من كل من أقاليم ليبيا الثلاثة.

غير أنه بتاريخ 5 يوليو 2012م ، اي يومين قبل تاريخ الانتخابات أصدر المجلس الوطني الانتقالى تعديلاً ثالثاً على الاعلان الدستوري ، في هذه المرة ينص على أن انتخاب الهيئة النظامية لصياغة الدستور سيجري من خلال الاقتراع العام المباشر" اخذاً في عين الاعتبار التنوع الثقافى واللغوي لليبيا". ان هذا التغيير لا يتماشى مع أفضل الاعراف والممارسات الدولية التي تدعو الى عدم استحداث اي تغيرات على الاطار القانوني في غضون الثلاثة أشهر السابقة للانتخابات[8]. ففي هذه الحاله ، يمكن لهذا القرار الأضرار بقدرة الناخبين على فهم ماهية المجلس الذى سوف ينتخون وبالتالي التأثير على حسن اختيارهم.

إن قانون الانتخابات لا يشمل جميع الأحكام التي تنظم العملية الانتخابية. وترك العديد من الأحكام الهامة إلى اللائحة التنفيذية التي أصدرتها المفوضية على مدى فترة أربعة أشهر حتى سبعة أيام قبل يوم الانتخابات[9]. إن قانون الانتخابات الشامل الذي يأخذ في الاعتبار هذه الاجراءات سيساعد في توضيح وتحسين التطابق والانسجام بين القوانين التي تحكم الانتخابات.

النظام الانتخابي:

في حين أن الهدف العام للانتخابات هو تحديد إرادة الشعب وتعزيز حقهم في اختيار حكومتهم الخاصة بهم، فإن النوع المحدد للنظام الانتخابي المختار يعزز أنواعاً مختلفة من التمثيل والسلوك السياسي. فعلى سبيل المثال نظام التمثيل النسبي ذو القائمة المغلقة يشجع ويعزز تطوير أحزاب سياسية قوية تسمح ببناء الائتلافات والتحالفات ولكن على حساب الصلة المباشرة

---

[3]القانون رقم 4 لعام 2012

[4]تشكلت المفوضية يوم 18 يناير 2012 و باشرت اعمالها في شهر فبراير عام 2012.

[5]المادة 17 من الإعلان الدستوري التي تنص: "إن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت هو السلطة العليا في الدولة من ليبيا وتتولى أعمال السيادة العليا بما في ذلك التشريعات ووضع السياسة العامة للدولة".

[6]المادة 30

[7]صدر التعديل الدستوري في 13 مارس.

[8]مارلو، تعزيز الأطر القانونية، ص. 38.

[9]الدليل الواضح على ذلك هو المادة 26 من القانون رقم 4 التي تنص على: "تحدد المفوضية إجراءات عملية الاقتراع والفرز والعد في محطات مراكز الاقتراع"

بين الناخبين وممثليهم المنتخبين .وفي مقابل ذلك فإن نظام الأغلبية يعزز ويشجع الصلة القوية بين الناخب ومرشحه ولكنه لا يشجع على بناء التحالفات أو الائتلافات.

نظراً بالأغلب الى اعتبارات سياسية ، اختار المجلس الوطني الانتقالي تطبيق نظام مختلط متوازي لانتخاب 200 عضو بالمؤتمر الوطني العام. حيث تم انتخاب 120 عضو من خلال نظامي اغلبية : نظام الفائز الاول والصوت الواحد غير المتحول[10] وتم انتخاب الثمانين عضواً المتبقين من الكيانات السياسية المنتخبة من خلال نظام التمثيل النسبي ذى القائمة المغلقة.

ان استخدام الانظمة الانتخابية الثلاثة لانتخابات المؤتمر الوطني العام صّعب فهم العملية على الكيانات السياسية والمرشحين والناخبين. كما ان لها تداعيات على العد والفرز لانه يجب استخدام اجراءات مختلفة لكل نظام. في الوقت الذى يقر فيه مركز كارتر بالاعتبارات السياسية المتنافسة التي يستند اليها اختيار النظام الانتخابي يوصي المركز بعدم استخدام اكثر من نظامين انتخابيين فقط للانتخابات المستقبلية.

حصة المرأة:

تم تطبيق حصة للمرشحات من النساء بالنسبة للثمانين مقعدا والتي ستنتخب عن طريق التمثيل النسبي . وتناوب المرشحون من الرجال والنساء على قوائم الاحزاب عموديا و افقيا[11].لقد تم تقديم التناوب الافقي لضمان التوازن بين المرشحين من الرجال والنساء على هرم الكيانات السياسية , اذا ما كانت تلك الكيانات مرشحة في اكثر من دائرة انتخابية واحدة وقد صمم هذا النظام لتوفير نسبة مئوية أقصاها 50 % من تمثيل النساء في الثمانين مقعداً الخاص بالتمثيل النيابي أي 20 % من مجموع مقاعد المؤتمر الوطني العام غير أن تصميم النظام الانتخابي وهيكلية الحصة لا يضمن المساواة بين الجنسين في المؤتمر. يحث مركز كارتر بشدة على تطبيق اجراءات لضمان تمثيل فعال للمرأة في أي جمعية منتخبة في المستقبل[12].

إدارة الانتخابات

تعتبر الهيئة الانتخابية المستقلة المحايدة ذات أهمية كبيرة في ضمان حق المقترعين وفي إجراء انتخابات حقيقية بكل شفافية و مهنية[13]، تم تأسيس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات كهيئة مستقلة للانتخابات بموجب القانون رقم 3 لعام 2012 وهي مسئولة عن إجراء انتخابات المؤتمر الوطني العام، وتضم اللجنة هيئة من احدى عشر عضواً والذين عينوا من قبل المجلس الوطني الانتقالي في السابع من فبراير[14]. يشرف مجلس المفوضية على امانة عامة والتى تتخذ من طرابلس مقراً لها والتى تشرف بدورها على عمل ثلاثة عشر من المكاتب الإدارية الفرعية

---

[10]القانون رقم 4 لعام 2012 في انتخابات المؤتمر الوطني العام ، المواد 2 و 5 و 6 و 7. القانون 14 لعام 2012 في الدوائر الانتخابية المعدل بالقانون 34 لعام 2012.

[11]القانون رقم 4 لعام 2012 في انتخابات المؤتمر الوطني العام، المادة 15.

[12]لجنة سيداو، التوصية العامة رقم 5، الفقرة 15: "أن الدول قد وضعت استراتيجيات مؤقتة فعالة في محاولة لتحقيق المساواة في المشاركة، وقد تم تنفيذ مجموعة واسعة من التدابير، بما في ذلك تجنيد ومساعدتهن ماليا وتدريب المرشحات، وتعديل الاجراءات الانتخابية ، وتنظيم حملات تستهدف تحقيق المساواة في المشاركة، وتحديد أهداف وحصص عددية، وتهدف إلى تعيين نساء في مناصب عامة مثل الجهاز القضائي أو الفئات الفنية الأخرى التي تلعب دورا أساسيا في الحياة اليومية لجميع المجتمعات. "

[13]الأمم المتحدة لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة. 20

[14]وفقا لقانون الانتخابات 2012/3، كان يجب في الأصل أن تتألف من 17 عضوا. وقد تم تعيين 15 فقط من 17 عضوا يوم 7 فبراير من عام 2012، ثم في 25 أبريل عام 2012، أعيد تشكيل مجلس المفوضين من قبل المجلس الانتقالي و خُفض عدد المفوضين الى 11. في مايو عام 2012، استقال أحد المفوضين. تم تعيين السيد وسام الصغير في منصب المفوض في 16 يونيو عام 2012.

(مكاتب الدوائر). كل فرع يتكون من خمسة أفراد والذين عينوا من قبل الهيئة وهم مسئولون على تطبيق قرارات المفوضية العليا للانتخابات على مستوى محطات الاقتراع.
وفي يوم الاقتراع فان ما يقارب 38,000 موظف اقتراع اشرفوا على الاقتراع في 6629 محطة انتخابية.
تملك المفوضية سلطات وواجبات ومسئوليات كبيرة فى كل مراحل العملية الانتخابية ؛ فهي الهيئة الوحيدة التى تتولى الإعداد والتنفيذ والإشراف والمراقبة وإعلان نتائج انتخابات المؤتمر الوطني العام[15]. وقد أدى الرئيس والأعضاء اليمين الالزامى أمام المجلس الوطني الانتقالي قبيل البدء في أداء واجباتهم في الثاني عشر من شهر فبراير 2012 تاركاً لهم 128 يوم لتوظيف الكوادر وإنشاء المكاتب وصياغة و اعتماد اللوائح الداخلية وتدريب الكوادر والإعداد لتسجيل الناخبين وتسجيل المرشحين والاعداد ليوم الاقتراع[16]. وبالرغم من عدم وجود خبرات انتخابية سابقة ينبغى تهنئة الى اعضاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات لأدائهم لمسئولياتهم بقدر عال من التفاني والمهنية. مع ذلك فقد تأثرت ادارة الانتخابات سلبا من قبل الإطار الزمني الضيق مع صدور قرارات في بعض الاحيان بعد بداية العمليات المعنية بهذه القرارات[17].

ترسيم الحدود

في تحديد ترسيم الحدود ينبغي أن تصمم الدوائر الانتخاب بطريقة ان المقترعين ممثلون على قدم المساواة في الهيئة التشريعية[18]. لقد تأكد ترسيم الحدود في شهر مايو 2012 أي بعد ثلاث أشهر من اصدار القانون الانتخابي[19]. يحدد القانون الانتخابي النظام الانتخابي وعدد المقاعد التى تم تخصيصها في وقت لاحق للدوائر الانتخابية. من غير المعتاد اقرار النظام الانتخابي وعدد المقاعد ومن ثم محاولة تخصيص دوائر للنظام ؛ ينبغي أن يسير النظام الانتخابي وترسيم الحدود كلاهما جنباً إلى جنب نظراً لكون ترسيم الحدود من أهم المتغيرات في أي نظام انتخابي.

عند قيام المفوضية الوطنية للانتخابات بترسيم حدود الدوائر الانتخابية فهي اخذت في الاعتبار الكثافة السكانية والمساحة الجغرافية والعوامل الاجتماعية والتاريخية وقد تم تشكيل ثلاث عشر منطقة إدارية تضم 73 دائرة انتخابية. الناخبون فى 69 دائرة يقومون بالإدلاء بأصواتهم لمرشح منفرد أو أكثر ليمثلهم في المؤتمر الوطني العام. اما بالنسبة لانتخاب الكيانات السياسية، تم تجميع 73 دائرة انتخابية في 20 دائرة انتخابية والتى سوف تنتخب ما مجموعه 80 عضواً. وفي الوقت الذي نسجل فيه قلقنا من توفير التمثيل الملائم لكل المناطق فان هذا النوع من ترسيم الحدود لا يراعى المعايير الدولية للمساواة[20] .

---

[15]القانون رقم (3) من عام 2012 بشأن إنشاء المفوضية العليا الوطنية للانتخابات، المادة 3.
[16]الإعلان الدستوري، المادة 30، الفقرة 3، وذكر في الأصل أن الانتخابات يجب ان تتم في غضون 240 يوما بعد الإعلان عن يوم التحرير يوم 23 اكتوبر، 2011.
[17]قرار رقم. 93، بشأن التقدم بشكوى خلال فترة الحملة صدر في 27 يونيو، بعد 9 أيام بعد البدء الرسمى للحملة.
[18]مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة. 21.
[19]القانون رقم 14
[20]الأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.المادة 25.

تثقيف الناخب

تعتبر جهود تثقيف الناخب ضرورية لضمان أن الناخب المطلع قادر على ممارسة حقه في الانتخاب بفاعلية[21]. وبما ان هذه الانتخابات هى الاولي خلال خمسين عاماً تقريباً فإن المساعي لتثقيف الناخبين حول أهمية الانتخابات، نوع الانتخابات التى تجري، وتأثير أصواتهم هى ذات أهمية كبيرة. تقع برامج التثقيف الاهلى وتثقيف الناخبين تحت صلاحية المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ولكن الكثير من نشاطاتها المزمع القيام بها قد قيدت بشدة أو ألغيت جراء ضيق الفترة الزمنية.

بدأت في الظهور مبادرات فى منظمات المجتمع المدني مثل حملة " **شارك** " مع التركيز على تشجيع الليبيين للإدلاء بأصواتهم، ولقد قام الكشافة الليبيون والذين دربوا حول كيفية الاقتراع وزودوا بمواد تثقيفية أهلية بتوفير تدريب على مستوي القاعدة وخاصة بين الشباب، ولقد تم أيضا تطوير حملات تثقيف خاصة لاستهداف النساء وقد شجعت حملة " صوتي لها " كل الناخبين لدعم المرشحات من النساء.

ينبغي على هيئات إدارة الانتخابات القادمة أن تكرس مزيد من الموارد والجهود لإجراء حملات اعلامية للناخبين وحملات تثقيف لتعميق فهم الناخبين للعملية وتشجيع زيادة المشاركة في العملية السياسية.

تسجيل الناخبين

تعتبر عملية تسجيل الناخبين وسيلة مهمة لضمان حماية الحق فى الاقتراع يضمن تسجيل الناخبين بطريقة فعالة حق الاقتراع الشامل والمتكافئ بالاضافة الى مزيد من الشفافية في العملية الانتخابية[22]. لابد أن تتوفر عملية التسجيل إلى أكبر عدد ممكن من المواطنين لكنها يمكن ان تكون عرضه لقيود مقبولة[23] .بالرغم ان مركز كارتر لم يراقب تسجيل الناخبين في ليبيا، قام المراقبون وأعضاء الفريق الأساسي بمناقشة عملية التسجيل مع مسئولي المفوضية الوطنية العليا للانتخابات والمراقبين المحليين والناخبين في كل من طرابلس وعلى مستوى الدوائر.

الأهلية للانتخاب

استنادا إلى قانون الانتخاب لحق المواطنين التصويت اذا ما كانوا مواطنين ليبين وأكملوا الثمانية عشر من عمرهم في يوم الانتخاب ولم يدانوا في جناية أو جنحة " أن لم يكن رد لهم اعتبارهم " أو أنهم ليسوا أعضاء في القوات المسلحة[24]. وفي المستقبل ينبغي على المفوضية الوطنية العليا للانتخابات أن تحدد يوم معين فى السنة حيث يعتمد فيه المواطن على اهلية ، من

---

[21] الأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.المادة 25.

[22] الامم المتحدة لجنة حقوق الإنسان (UNHCR)، التعليق العام 25 على "الحق في المشاركة في الشؤون العامة وحقوق التصويت والحق في المساواة في الحصول على الخدمة العامة"، الفقرة 11؛ الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، المادة 25 (ب).

[23] مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام 25، الفقرة.11.

[24] المادة 9 من القانون رقم 4 لعام 2012، والمادة 5 من القرار رقم. 19 من 2012

أجل ألا تربط الأهلية بتاريخ حدث انتخابي يمكن ان يتغير. لقد تم استبعاد العديد من الناخبين الشباب من العملية نظراً لتغيير موعد يوم الاقتراع بعد الانتهاء من فترة التسجيل[25].

العرض والشكاوى

يُسمح للناخبين المسجلين أثناء فترة العرض والشكاوى من 23 إلى 27 مايو بمعاينة لائحة الناخبين حيث سجلوا، ويسمح لهم بالاعتراض امام محكمة الدائرة على تضمين أي فرد لا يعتقدون أنه اهل بالتصويت بالإضافة إلى ذلك لهم الحق في تصحيح تفاصيلهم أو إضافة أسمائهم إذا ما سقط سهواً من عرض لائحة الناخبين، إن وقت عرض قصير لم يسمح للناخبين بطريقة ملائمة لمراجعة السجل وإجراء التصحيحات اللازمة وفي المستقبل ينبغي تمديد موعد العرض للسماح للمواطنين المعنيين من فحص سجل الناخبين وينبغي أن تعطي المحاكم وقتاً أكثر لتدارس الطعون والاستئناف المبنى على أدلة صحيحة.

أرقام التسجيل

أجرى تسجيل الناخبين من 01 إلى 21 مايو 2012 بالرغم من الإطار الزمني القصير فإن ما مجموعه 2,865,937 ناخبا قد تم تسجيلهم يمثلون 82% تقريباً من 3.5 مليون من الذين يحق لهم التصويت استناداً إلى تعداد السكان لعام 2006 وقد اجريت عملية التسجيل في 1540 مركزاً في جميع أنحاء البلاد والتى استعملت بعد ذلك كمراكز اقتراع. 46% من مجموع المسجلين كانوا من النساء.

المرشحون والأحزاب وأجواء الحملة

في الوقت الذي يتم فيه الاعتراف على نحو واسع بمبدأ الحق في الترشيح في الاتفاقيات الاقليمية والدولية فهو ليس حقاً مطلقاً ويمكن ان يكون محدوداً على اساس معايير موضوعية ومقبولة يقررها القانون[26]. تتضمن القيود غير المقبولة على حق الترشيح تلك التي قوامها الانتماء السياسي سواً اكان ذلك في الماضي أو الحاضر[27]. اضافة إلى ذلك تشير مصادر الممارسة الجيدة ان فقدان ذلك الحق ينبغي أن يفرض بعد صدور حكم قضائي من قبل المحكمة[28].

كفل حق الترشح للمناصب العامة لكل ليبي أكمل الحادية والعشرين من عمره على الأقل ويكون متعلماً وليس عضوا في المجلس الانتقالي او الحكومة الانتقالية المؤقتة او المفوضية العليا للانتخابات. اضافة إلى ذلك لا يحق للمرشح ان يكون عضوا سابقا في منصب تنفيذي أو رئيسا للمجلس المحلي أثناء العهد السابق، حدثت عملية تسجيل المرشحين من 01 – 15 من شهر مايو حيث سجل 3,767 مرشحاً أما كمستقلين أو جزء من 377 لائحة تمثل 130 كيانا سياسياً.

---

[25] خلال فترة تسجيل الناخبين، وكان من المتوقع اجراء الانتخابات في 19 يونيو 2012 واقتصر على تسجيل المواطنين الذين سيكون لهم حق التصويت في ذلك التاريخ. بعد إغلاق فترة تسجيل الناخبين، تقرر إجراء الانتخابات في 7 يوليو. ولذلك، تم استبعاد المواطنين المولودين بين 19 يونيو و 7 يوليو 1994 من المشاركة.

[26] العهد الدولي، المادة 25؛ الاتحاد الأفريقي المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب المادة. 13؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان المادة. 24

[27] الأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.المادة 2

[28] مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان و منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الالتزامات القائمة، ص. 59.

بالرغم من ان المرأة لعبت دوراً ملحوظا أثناء الثورة سجلت 585 امرأة فقط اسمائهن كمرشحات. الأغلبية العظمى للمرشحات من النساء كن ضمن لائحة التمثيل البرلماني، خمسة وثمانون امرأة فقط سجلن كمستقلات.

المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية

تعتبر المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية مسئولة على ملفات المرشحين الذين يتقدمون لتقلد أي منصب عام او تباؤت حالياً فى الحكومة الليبية بالاضافة الى المرشحين للمؤتمر الوطني العام. تم تعيين أعضاء المفوضية من قبل أعضاء المجلس الانتقالي[29]: خمسة أعضاء بما فيهم رئيس المفوضية وهم قضاة والأخرون هم محامون واساتذة جامعيون ونشطاء مجتمع مدني وسجناء سياسيون إبان عهد القذافي يمثل الاعضاء مختلف المناطق الجغرافية والمكونات الأثنية للمجتمع الليبي.

توافق أو تستبعد المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية المرشحين لانتخابات المؤتمر الوطني العام وفقا لمتطلبات ترشيح عدة اوردها القانون[30] .يحق للمرشحين المرفوضين الحق في الطعن في قرارات المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية امام محكمة الدرجة الأولى في غضون 48 ساعة من صدور أسماء المرشحين من قبل المفوضية العليا للانتخابات[31] وعلى المحكمة أن تصدر حكما في غضون ثلاثة أيام من تلقي الطعن.

تلقت المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية ما يقرب من 4000 ملف لمرشحي المؤتمر الوطني العام ،و كانت المدة القانونية لدراسة الملفات و اصدار قرار في غضون 12 يوما. أبلغت المفوضية مركز كارتر أنها درست كافة الملفات في ستة أيام فقط. منذ تأسيسها في شباط 2012، قامت المفوضية بانشاء قاعدة بيانات تتضمن معلومات عن أعضاء و متعاونين مع نظام القذافي. وفقا لأعضاء اللجنة، قد جُمعت هذه المعلومات في المقام الأول من مقر المخابرات و الامن السياسي التي سقطت في أيدي الثوار.

وبعد فحص ملفات المرشحين للمؤتمر الوطني العام رفضت المفوضية 306 مترشحاً بعضهم تقدم باستئناف ضذ قرار المفوضية وقامت المحاكم بإرجاع 79 مرشحاً، للمفوضية الحق في إعادة التدقيق ملفات 200 عضو للمؤتمر الوطني العام وذلك بعد انتخابهم من اجل اعادة فحص أهليتهم[32] .ومطلوب من المفوضية أيضا فحص ملف رئيس الوزراء والمسئولين الاخرين المعينين من قبل المؤتمر الوطني العام وكذلك الأعضاء الستين لهيئة صياغة الدستور وكذلك الاعضاء الجدد في المفوضية سوف تحل المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية في الجلسة الاولى للبرلمان والتى سوف يتم انتخابه بعد المصادقة على الدستور.

---

[29] مرسوم رقم 16 لعام 2012

[30] القانون 26 لعام 2012 بشأن تشكيل المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية ، المادتين 8 و 9.

[31] القانون 26 لعام 2012 بشأن تشكيل المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية ، المادة 13.

[32] القانون 26 لعام 2012 بشأن تشكيل المفوضية العليا من أجل النزاهة والوطنية

أن رفض نسبة مئوية ضئيلة من الملفات المقدمة إلى المفوضية تظهر ضبط نفس ، كما يفي الحق باستئناف قرارات المفوضية أمام المحاكم بالتزامات ليبيا الدولية فيما يتعلق بالمعالجة الفاعلة[33].

فترة الحملة الانتخابية

أعلنت المفوضية العليا للانتخابات (HNEC) القوائم النهائية للمرشحين يوم 18 يونيو عام 2012، اي أقل من ثلاثة أسابيع قبل يوم الانتخابات، الامر الذي لم يترك للمرشحين الا القليل من الوقت لتنظيم حملاتهم الانتخابية. وقد جرت الحملة في الفترة من 18 يونيوالى 5 يوليو. وقد التقي مراقبي مركز كارتر بالكيانات السياسية والمرشحين الفرديين، وحضروا أحداث الحملات الانتخابية، وتابعوا تغطية وسائل الاعلام المحلية لتلك الحملات وقد اجريت تلك الحملات باستخدام الملصقات واللوحات الإعلانية ووسائل الاعلام على الانترنت مثل شبكة التواصل الاجتماعي "الفيسبوك" وبعض الأنشطة الاقل جدوى مثل توزيع المنشورات وعقد الاجتماعات الخاصة. وأفاد المراقبون أن الوسائل الاخيرة قد استخدمت من قبل العديد من المرشحات. ونظمت مجموعات المجتمع المدني المحلية ملتقيات قدم من خلالها المرشحين برامجهم وأجابوا على أسئلة الجمهور.

وأعرب الكثير من الناس الذين تحدثوا مع مراقبي مركز كارتر عن سعادتهم بتمكنهم من التحدث بحرية لم تكن معهودة من قبل وكذلك مشاركتهم في مناقشة الامور السياسة بدون خوف اوترهيب. ووقع عدد من الاحزاب، طواعية، على مدونة سلوك الكيانات السياسية وكان ذلك في أواخر يونيو ولم ترد اية تقارير عن وقوع اشتباكات بين الكيانات السياسية أو المرشحين الأفراد، غير انه قد جرت بعض الاحداث المتفرقة المتمثلة في تمزيق واتلاف بعض الملصقات في بنغازي خلال الأسبوع الأخير من شهر يونيو. ومع اقتراب الانتخابات، لاحظ المراقبون العبث بالملصقات في عدة مدن أخرى، بما في ذلك زوارة والبيضاء ودرنة. ولحق ذلك ملصقات المرشحات على وجه الخصوص ولو ان ملصقات المرشحين هي الاخرى لم تنجو من ذلك. كما لاحظ المراقبون احترام يوم الصمت الانتخابي بشكل كبير، والذي صادف يوم 6 يوليو. وبشكل عام، لاحظ المراقبون ميل نحو تفضيل المرشحين الأفراد أكثر من الأحزاب أو الكيانات السياسية؛ واعرب الناخبون المحتملون بانهم لا يثقون بشكل كبير في الأحزاب السياسية.

يجب ان يراعى في الانتخابات المقبلة تمديد فترة الحملة الانتخابية، بحيث يكون الناخبين في وضع افضل يمكنهم من اتخاذ قرارات رشيدة تكون مبنية على وعي وادراك، ويجب مواصلة الجهود لتثقيف الكيانات السياسية والمرشحين الأفراد بحقوقهم ومسؤولياتهم. وسيكون من المهم بصفة خاصة، المزيد من التدريب بخصوث دور وكلاء المرشحين والأحزاب في ضمان نزاهة ومصداقية العملية الانتخابية.

تمويل الحملات

إن ايجاد نظم متوازنة وشفافة للأحزاب السياسية والمرشحين الافراد، مهمة في سياق مكافحة

[33] العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 (3)، الأمم المتحدة وحقوق الإنسان والانتخابات: كتيب عن الجوانب القانونية والفنية، وحقوق الإنسان فيما يخص الانتخابات، ¨ الفقرة. 114، " أي شخص يدعي بانه حرم من (...) حقوقه السياسية يجب أن يكون له الحق في ان تنظر دعواه من جهة مستقلة واحقيته في التعويض

الفساد[34](وقد اناط قانون الانتخابات هذه المسؤولية إلى المفوضية العليا، ويمنح القانون هذا الجسم صلاحية وضع سقف للإنفاق على أنشطة الحملة الانتخابية لكل مرشح أو كيان سياسي، شريطة الافصاح عن مصادر تمويل تلك الحملات[35] كما انه يحق للمفوضية العليا شطب مرشح أوالغاء نتائج الانتخاب للافراد أو الكيانات السياسية، اذا ثبت أنهما انتهاكا أحكام القانون[36] وفي 16 يونيو عام 2012، قبل يومين فقط من موعد بدء الحملات الانتخابية، أصدرت المفوضية العليا اللوائح المتعلقة بسقف ما ينفق في الحملات الانتخابية [37] .وقد تراوح سقف الإنفاق على حملة الدعاية في الدوائر النسبية ما بين 90,000 دينار ليبي في مرزق إلى 400،000 دينار ليبي في بنغازي. وبالنسبة للدوائر التي تعتمد نظام الاغلبية ، تراوح السقف من 25000 دينار ليبي في تازربو إلى 150،000 في بنغازي. ووفقا للمفوضية العليا، استند تحديد سقف المبالغ التي يمكن إنفاقها على الحملات الانتخابية، على عدد من الناخبين المسجلين، والمنطقة الجغرافية لكل دائرة انتخابية.

ووفقا للقانون الانتخابي، يتعين على المرشحين الفائزين تقديم تقرير مفصل عن دخل الحملة الانتخابية واوجه الانفاق، وذلك في غضون 15 يوما من الإعلان عن النتائج النهائية[38] .في 30 يونيه، اصدرت المفوضية قرارا بشأن إنشاء وحدات مساعدة لمراجعة السجلات المالية للرشحين. وسيتم إنشاء وحدات في كل من الدوائر الفرعية الـ 13 للتحقق من التقارير المالية للمرشحين وتقديم تقرير نهائي للمفوضية العليا[39] . لم تقم المفوضية العليا برصد الانتهاكات المحتملة لقوانين تمويل الحملات الانتخابية خلال فترة الحملة الانتخابية، وبدلا عن ذلك، اقتصرت اجراءاتها على تقييم ما بعد الانتخابات التي انتهت اليها وحدات تدقيق الحسابات. وهذا الاجراء لا يفي بالتزامات المفوضية العليا بشان التحقق من الامتثال لأحكام القانون الانتخابي فيما يتعلق بتمويل الحملة الانتخابية وما ينفق عليها[40].

وأعرب مراقبو مركز كارتر على ان عدد كبير من المرشحين والكيانات السياسية الذين تحدثوا معهم، افادوا بوجود خلط فيما يتعلق بمتطلبات تقرير الحملة المالية.

مشاركة الأقليات

التخلص من التمييز على أساس العرق، اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو السياسية، أو الرأي الآخر، ينظر اليه على نطاق واسع على انه حق أساسي من حقوق الإنسان[41].

---

[34] اتفاقية مكافحة الفساد المادة 7

[35] القانون رقم 4 لعام 2012 انتخابات المؤتمر الوطني العام، المادة 22.

[36] القانون رقم 4 لعام 2012 انتخابات المؤتمر الوطني العام، المادة 23

[37] المرسوم 85 لعام 2012

[38] رقم 4 لعام 2012 انتخابات المؤتمر الوطني العام، المادة 25.

[39] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 7 فقرة(3) تنص على أن " يتعين على كل دولة طرف أن تنظر أيضا في اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية المناسبة، بما يتفق مع أهداف هذه الاتفاقية وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات للانتخابات للمناصب العامة، وعند الاقتضاء، تمويل الأحزاب السياسية

[40] القانون رقم 4 لعام 2012 بشأن انتخابات المؤتمر الوطني العام المواد 20 و 21 و 22 و 23

[41] العهد الدولي المادة (25)

النازحون المحليون (IDP)

لقد ادى الصراع الذي حدث في 2011، الى نزوح عدد كبير من الليبيين من منازلهم أو أماكن إقامتهم المعتادة. وحددت المفوضية العليا خمسة مواقع هي: مصراته، تاورغاء، المشاشية القواليش، بني وليد والروميه باعتبارها المصادر الرئيسية للنازحين المحليين. وتم تأسيس أربعة عشر مركزا خاصا في طرابلس وبنغازي، والخمس وسبها وغريان وسرت لتسهيل التسجيل والتصويت للنازحين. ولقد زار مراقبو مركز كارتر مخيمات النازحين في بنغازي وسبها.

الكفرة

شككت مجموعة من المنظمات غير الحكومية المحلية في جنوب ليبيا في تسجيل أكثر من 1000 ناخب في مركزي المنارة وحطين بمقاطعة الكفرة ضمن دائرة اجدابيا. قررت المحكمة الجزئية في الكفرة شطب 1085 ناخب من قائمة الناخبين بالاستناد الى أن الناخبين المشطوب اسماؤهم هم من سكان منطقة أوزو، وبالتالي لا يحملون الجنسية الليبية وفقا للمرسوم رقم 13 الصادر من قبل السلطات الليبية في عام 1998؛ وكذلك المسجلين بدون وثائق هوية، والمسجلين في اكثر من مركز تسجيل ؛ والمنخرطين في المؤسسات العسكرية، أو من حكم عليهم بجناية دون ان يكونوا قد رد اليهم اعتبارهم.

حدد ت المهلة القانونية التي منحها القانون لمن تشطب اسماؤهم من الناخبين لتقديم طعونهم بخمسة أيام من تاريخ صدور قرار المحكمة. وفي 16 يونيو 2012 أبلغت المحكمة الجزئية بالكفرة المفوضية العليا ، بان أيا من الناخبين الذين شطبت اسماؤهم لم يتقدم بالطعن في الحكم. وفي 26 يونيو، أصدرت المفوضية العليا قرارها رقم 92 لعام 2012 بشطب ن 1085 ناخب في الكفرة من قائمة الناخبين، وفي نفس التاريخ، خاطبت المفوضية العليا وزارة التربية طالبة استبدال اللجان المسؤولة عن العملية الانتخابية في مركزي المنارة وحطين بالكفرة.

ولاحظ مركز كارتر ان الشكاوى الأصليه قدمت بعد مضي الإطار الزمني القانوني.ووفقا للقانون كان ينبغي أن تقدم تلك الشكاوي بعد 48 ساعة من نشر قوائم الناخبين الذي جرى بين 23 و 27 مايو[42] . وقد تم تقديم معظم الشكاوى اعتبارا من يوم 2 يونيو. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تأخر المفوضية العليا في اصدار قرارها ، حرم عمليا ،المشطوب اسماؤهم من القوائم الانتخابية من ممارسة حقهم في الاستئناف.و يجب على المفوضية العليا اتخاذ قراراتها في الوقت المناسب لضمان التنفيذ الفعال لتسوية المنازعات والحفاظ على حقوق المواطنين في الطعن. وينبغي ، في المستقبل،على هيئة إدارة الانتخابات ان تولي اهتماما كبيرا لحماية حقوق الأقليات في عملية تسجيل الناخبين.

المجتمع المدني والمراقبة المحلية

وفقا للقانون الدولي العام ، فان الحق في المشاركة في الشؤون العامة هو التزام معترف بها على نطاق واسع [43] .ان الرقابة المحلية المحايدة على الانتخابات، هي وسيلة للمواطنين

---

[42] المرسوم رقم 72، الصادر في 21 مايو 2012

[43] العهد الدولي المادة (25)

للمشاركة وتعزيز سلامة العمليات الديمقراطية.
لقد ُأسست العديد من منظمات المجتمع المدني أثناء النزاع المسلح لدعم المشاريع الإنسانية. وحولت هذه الجماعات، في وقت لاحق،أولوياتها لتعكس اهتمامات ومصالح سياسية، بما في ذلك انتخابات المؤتمر الوطني العام. ونتيجة لذلك، شكلت العديد من جماعات المجتمع المدني شبكات انيطت بها مهمة مراقبة الانتخابات. ووفقا للمفوضية العليا فقد تم اعتماد 11344 من المراقبين المحليين ، جنبا إلى جنب مع مندوبي الكيانات السياسية والمرشحين البالغ عددهم 14304 مندوبا، العديد منهم تم اعتمدهم في فترة تمديد التسجيل. وتعد شبكة شاهد و الجمعية الليبية لمراقبة الانتخابات(LAEO) من اكبر وأنشط الشبكات المحلية لمراقبة الانتخابات حيث غطت "شاهد" جميع الدوائر الـ 13 ، فيما غطت " الجمعية الليبية" 10 دوائر من الـ13 دائرة. وبالإضافة إلى ذلك، قامت العديد من المنظمات بنشر مراقبين على المستوى المحلي.

وقد جرى اعتماد المراقبين الدوليين والمحليين على حد سواء على نحو سلس.و يجب الثناء على جهود المفوضية في تسهيل المشاركة الكاملة للمراقبين المحليين في مجال الحقوق المدنية والسياسية للبلد. وقد عملت المفوضية على تمديد الموعد النهائي للاعتماد من 1 يوليو الى 7 يوليو. وتمت عملية اعتماد المراقبين المحليين بطريقة لا مركزية للسماح بسهولة الاعتماد على المستوى المحلي.

حل النزاعات الانتخابية

ان الاجراءات الفعالة، والواضحة والعادلة لحل وتسوية المنازعات الانتخابية ، تشكل جزءا أساسيا كي تؤدي العملية الانتخابية وظيفتها[44]. ينبغي ان يعطى الناخبين وأصحاب المصالح الأخرين الفرصة ، وان يدركوا انهم لهم دور في جودة العملية ألانتخابية اذا ما ارادوا إذا تحتفظ هذه العملية بمصداقيتها[45]. ان تسوية المنازعات الانتخابية هي واحدة من المسؤوليات الرئيسية التي تناط بلجنة الانتخابات. لقد نأى مفوضي المفوضية العليا بأنفسهم بالاضطلاع بدور قوي في النظر والفصل في الشكاوى الانتخابية لعدة اشهر وفضلوا أن تلجأ الأطراف المتضررة الى النظام القضائي للبت في شكاويهم.

وقد وضع قانون الانتخابات آلية، تعطي الحق للأطراف المعنية في تقديم الشكاوى الانتخابية والطعن في أي مرحلة من مراحل العملية الانتخابية امام المحاكم[46] . على الرغم من أن المحاكم قد تفصل في الشكاوى، يمكن أن تستغرق عملية الاستئناف فترة تصل الى 12 يوما لإصدار حكمها النهائي.و يمكن للعملية ان تحرم الأطراف المتضررة من ايجاد حل في الوقت المناسب، لا سيما ، اذا ما اخذنا في الاعتبار الفترات الانتخابية المضغوطة والمواعيد النهائية

---

[44]العهد الدولي، المادة 2 (3)، كل دولة طرف في هذا العهد تتعهد: **.3**تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد :
أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية،
ب) بأن تكفل لكل متظلم على هذا النحو أن تبت في الحقوق التي يدعى انتهاكها سلطة قضائية أو إدارية أو تشريعية مختصة، أو أية سلطة مختصة أخرى ينص عليها نظام الدولة القانوني، وبأن تنمى إمكانيات التظلم القضائي،
ج) بأن تكفل قيام السلطات المختصة بإنفاذ الأحكام الصادرة لصالح المتظلمين.

[45]لجنة حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، تعليق عام رقم 32 بشأن العهد الدولي، الفقرة. 25" مفهوم المحاكمة العادلة يشمل ضمان إجراء محاكمة عادلة وعلنية

[46]المادة 31 من القانون رقم 4 لعام 2012 بشأن انتخابات المؤتمر الوطني العام تنص على " ذي مصلحة الحق في الطعن في أي من الإجراءات في أي مرحلة من مراحل العملية الانتخابية في غضون 48 ساعة من تاريخ وقوع الحادث، ويعفى المستأنف من الرسوم القضائية

الصارمة[47].

وأصدرت المفوضية، على مضض، قرارا بتاريخ 27 يونيه، 2012 بإنشاء لجان فرعية في الدوائر الـ13 تختص بالتعامل مع الشكاوى الانتخابية[48] وكل لجنة انتخابية لديها مجموعة من الخيارات يمكن ان تقوم بها بدءا من اتخاذ إجراءات فورية للرد على الشكوى ؛ الى الاحالة على المحكمة الجنائية المتخصصة ، أو إحالة الإمر للمفوضية العليا لمواصلة النظر فيها. ولدى المفوضية العليا سلطة إقصاء المرشحين والكيانات السياسية، أو الناخبين من المشاركة أو إلغاء نتائج أي مركز اقتراع في حالة من ظهور حالات غش أو اية خروقات اخرى[49].

ويبدو ان العديد من الليبيين ليسوا على بينة من حقهم الكامل في تقديم شكاوى تتعلق بالعملية الانتخابية، بما في ذلك رفع دعاوى ضد ما يشكل خرق للعملية الانتخابية. ويمكن للأطراف المعنية الذين يرغبون في تقديم الشكاوى أثناء الاقتراع وفرز الأصوات ان يحصلوا على نماذج شكاوى من مراكز الاقتراع لإحالتها إلى مستويات اعلى بالمقاطعة. وفي كثير من الحالات، يمكن أن يكون هذا امرا صعبا، حيث قد تبعد مراكز الاقتراع مئات الكيلومترات. في حين أن الإجراءات تطلب من موظفي محطة الاقتراع تدوين أي شكاوى في سجلات محطة الاقتراع ، والتعامل مع الشكاوى ذات الطابع الإداري وليس هناك ما يلزمهم بذلك قانونا.

ينص قانون الانتخابات على أن المفوضية العليا للانتخابات يجب ان تتحقق من الامتثال للأحكام المتعلقة بالحملات الانتخابية[50]. ولم تؤسس المفوضية العليا للانتخابات أية آلية لضمان التحقق الاستباقي للحملات الانتخابية ، واعتمدت بدلا من ذلك بشكل رئيسي على الشكاوى المقدمة من الأطراف المعنية[51]. وينبغي لهيئة إدارة الانتخابات الاضطلاع بدور أكبر وأكثر فعالية في الفصل في المنازعات الانتخابية في المستقبل.

الاقتراع

قام مركز كارتر لمراقبة الانتخابات بمهمة مراقبة محدودة، باعتماد "45 "مراقبا من 21 بلدا ونشر 16 فريقا من المراقبين. و زار المراقبون في يوم الانتخابات، أكثر من 160 مركز اقتراع في 11 من 13 دائرة انتخابية، بما في ذلك فرق في اجدابيا، البيضا، الزاوية، غريان، الخمس، بنغازي، سبها، صبراتة، طبرق، طرابلس، وزوارة.

وعلى الرغم من التحديات اللوجستية، تم تسليم المواد الانتخابية في الوقت المناسب لجميع المواقع تقريبا. وفي المناطق التي زارها مراقبو مركز كارتر كان التصويت يجري بشكل منظم و وكانت مراكز الاقتراع تدار بشكل جيد وفعال. وبدا موظفو الاقتراع مدربين تدريبا جيدا وأجريت الانتخابات بحماس و بطريقة محايدة ومهنية.

---

[47] القانون 28 لعام 2012، بتعديل المادة 32 من القانون رقم 4. على قاضي المحكمة الجزئية الواقع الدائرة الانتخابية في اطارها ان يبت في الطعون المقدمة اليه خلال 48 ساعة. ويجب أن ترفع الطعون المقدمة ضد قرار المحكمة الى المحكمة الابتدائية في غضون خمسة أيام ، وتكون لدى المحكمة خمسة أيام لإصدار حكمها

[48] قرار المفوضية رقم 93 لعام 2012 المتعلقة باللوائح والنظم الخاصة بالفصل في الخلافات الانتخابية وقد صدر مرسوم الشكاوى الانتخابية بعد 10 أيام من بداية فترة الحملة الانتخابية، لذلك ليس هناك آلية للتعامل مع الانتهاكات التي ارتكبت من بداية فترة الحملة الانتخابية حتى بدء العمل بهذا القرار.

[49] القانون رقم. 4 لعام 2012، المادتين 23 و 30

[50] القانون رقم 4 من عام 2012، المادة 23

[51] القرار 93 لعام 2012

بذلت المفوضية العليا جهودا غير عادية لإجراء الاقتراع في جميع المواقع على الرغم من بعض الحوادث الأمنية في فترة ما قبل الانتخابات ويوم الانتخابات. كانت الهجمات على مقر قيادة المفوضية العليا للانتخابات في منطقة بنغازي وطبرق، إجدابيا، وعلى طائرة هليكوبتر عسكرية تستخدمها المفوضية العليا للانتخابات لتسليم مواد الانتخابات، أسفرت عن وفاة شخص واحد. وتزامن مع هذه الحوادث هجمات ضد مراكز الاقتراع في مدينة بنغازي، قمينس، وإجدابيا، في يوم الانتخابات، مما عكر صفو العملية في هذه المناطق. ومع ذلك، كانت المفوضية العليا قادرة على استبدال المواد التالفة، و فتحت أكثر من 94 في المئة من مراكز الاقتراع صباح يوم الانتخابات كما تم افتتاح مراكز إضافية في وقت لاحق، وفي اليوم التالي ليوم الانتخابات.

وبدا الناخبون في بنغازي وإجدابيا مصممون على تحدي جهود عرقلة الانتخابات والمشاركة بالادلاء باصواتهم. ففي مراكز الاقتراع التي زارها مراقبو مركز كارتر في الأماكن الأخرى من البلاد كان الجو هادئا وكان الناخبون يقفون في طوابير بصبر محتفلين بحقهم في الإدلاء بأصواتهم بحرية في كثير من الحالات.

كان الأداء العام لموظفي مراكز الاقتراع جيد، مع وجود تقارير مراقبين تقول أن 98 في المئة منهم إما "جيد" أو "جيد جدا". ونفذت إجراء التصويت بشكل صحيح في 95 في المئة من مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها. في الحالات المتبقية، كانت هناك مخالفات محدودة لعدم التحقق من وجود الحبر. وكان مشرفو الطوابير متواجدين في جميع المراكز التي تمت زيارتها مما سهل توزيع الناخبين على نحو سلس ومنظم في مراكز الاقتراع.

ورصد المراقبون الليبيون من شبكات المراقبة المحلية التي أنشئت حديثا العملية في 76 في المئة من مراكز الاقتراع التي زارها مراقبو مركز كارتر. وكان ممثلو الكيانات السياسية أو وكلاء المرشحين الافراد موجود في 60 في المئة. وكلما نضج النظام الديمقراطي ونضجت الأحزاب السياسية ، يشجع المركز وكلاء الأحزاب والمراقبين المحليين على القيام بدور أكثر فعالية في مراقبة الانتخابات من أجل تقديم اشراف مهم لعمليات الاقتراع وزيادة الشفافية والمصداقية للانتخابات.

لم يقم مراقبو مركز كارتر بالإبلاغ عن أي حوادث تخويف أو تدخل في العملية الانتخابية باستثناء الفرق في بنغازي وإجدابيا. ولم يقم المراقبون كذلك بالإبلاغ عن أي أدلة على حدوث تزوير في مراكز الاقتراع التي زاروها في يوم الانتخابات.

ولكن مراقبو مركز كارتر لاحظوا أنه لم يتم الحفاظ على سرية الاقتراع بشكل كاف في 8 في المئة من مراكز الاقتراع ، في الغالب نتيجة لمساعدة الناخبين غير اللائقة أو إلى عدم كفاية تخطيط محطة الاقتراع.

في حين أن العديد من الليبيين بدوا أنهم يفهمون كيفية التصويت ، لاحظت سبعة فرق مختلفة من مراقبي مركز كارتر أن فهم الناخبين للإجراءات كان "ضعيفا" أو "ضعيفا جدا" تمثل هذه التقارير 17 في المئة من جميع مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها. وبصفة عامة، فقد أجري الاقتراع في مراكز الاقتراع التي زارها المراقبون وفقا للمعايير الدولية.

التصويت خارج الدولة

أتيحت لليبيين الذين يعيشون في الخارج وفقا للقانون الليبي، فرصة التسجيل والتصويت في انتخابات المؤتمر الوطني العام. وتمكن المواطنون الليبيون في جميع أنحاء العالم التسجيل والتصويت في اليوم نفسه في أي واحد من ستة بلدان اختيرت من قبل المفوضية العليا للانتخابات لتصويت المغتربين: وهي كندا وألمانيا والأردن والإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة. ويأسف مركز كارتر بأن 8043 ناخب فقط في الخارج قاموا بالإدلاء بأصواتهم في هذه الانتخابات التاريخية. وينبغي بذل المزيد من جهود التوعية العامة في الانتخابات المقبلة لتشجيع المواطنين الليبيين على المشاركة وممارسة حقوقهم في المواطنة الكاملة.

في حين أخذت في الحسبان الاعتبارات الجغرافية، هناك تساؤلات حول خيار عدم تمديد رقعة التصويت خارج الدولة إلى بلدان معينة حيث أعداد كبيرة من المواطنين الليبيين يقيمون فيها، كما هو الحال في مصر وتونس. وينبغي بذل الجهود لإعادة النظر في الإجراءات اللازمة لعمليات التصويت خارج الدولة في المستقبل لكفالة المشاركة شاملة قدر الإمكان.

العد والفرز

تلعب عملية العد و الفرز الدقيق والعادل للأصوات بعد الاقتراع دورا لا غنى عنه في ضمان العملية الانتخابية ألديمقراطية والتعبير عن إرادة الناخبين. وحضر مراقبو مركز كارتر عد كامل في 8 مراكز اقتراع فقط . وهذه عينة صغيرة جدا ولا تقدم تقييم دقيق لعملية العد. وبدأت الجدولة في اليوم التالي للانتخابات في مقر المفوضية العليا للانتخابات في طرابلس. وسيصدر مركز كارتر بيانا منفصلا يتناول فيه عملية جدولة وتسوية أي نزاعات انتخابية.

الأمن

وضعت المفوضية العليا للانتخابات جنبا إلى جنب مع وزارة الدفاع، ووزارة الداخلية خطة أمنية ليوم الانتخابات والتي تجمع المكونات المختلفة المتاحة، بما في ذلك أفراد من المجالس العسكرية المحلية، والشرطة، واللجنة الأمنية العليا. و أسندت الخطة المسؤولية عن الأمن في مراكز الاقتراع في المناطق الحضرية للشرطة واللجنة الأمنية العليا، في حين أن المجالس العسكرية والميليشيات التابعة لها هي المسؤولة عن الأمن في مراكز الاقتراع في المناطق الريفية والمسؤولة عن إقامة نقاط التفتيش.

وكانت الاشتباكات المحلية المسلحة في الكفرة، و جبل نفوسة، وغدامس وسبها، فضلا عن المعارضة للعملية الانتخابية، ومعظمها في شرق البلاد، أكبر التحديات التي تواجهها اللجنة الأمنية العليا في توفير بيئة سليمة وآمنة للناخبين للإدلاء بأصواتهم.

وكانت المعارضة للعملية الانتخابية من قبل عدة مجموعات وتصرفاتهم في الشرق السبب الرئيسي وراء تأخر افتتاح مراكز الاقتراع أو اغلاقها بشكل دائم في مناطق معينة. شابت الحوادث ذات الصلة، مثل تدمير المواد الانتخابية في الموقع أو في طريقها إلى مراكز الاقتراع، والهجوم على طائرة الهليكوبتر العسكرية تستخدمها المفوضية العليا للانتخابات ،

والتوغل الى مراكز الاقتراع عملية الانتخابات في هذه المناطق، وربما قد تكون أدت الى تخويف الناخبين مما أدى الى انخفاض نسبة الاقبال بشكل عام.

معلومات أساسية عن بعثة مركز كارتر لمراقبة الانتخابات

قام مركز كارتر بمهمة تقييمة في ليبيا في اواخر مارس 2012. حيث بدأ المركز مهمته المحدودة لمراقبة الانتخابات في مايو 2012 مع وصول فريق أساسي، تلاه نشر مراقبين على المدى المتوسط "10". ورحب مركز كارتر قبل يوم الانتخابات، بوصول مراقبين على المدى القصير الذي كثف من وجود مركز كارتر في ليبيا في يوم الانتخابات، والذي لا يزال محدودا في التغطية الجغرافية وعدد السكان بسبب المخاوف الأمنية. وأهداف أنشطة مركز كارتر لمراقبة الانتخابات في ليبيا هي: أ) نشر في نتائج المراقبة وتحليل الاطار الانتخابي لتحسين نوعية الانتخابات المقبلة، ب) الدعوة لعملية انتخابية تكون ذات مصداقية وشفافة وخالية من العنف، و ج) إظهار الاهتمام والدعم الدولي للانتخابات.